الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ٢٥
المعقودة يوم الجمعة
٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

الرئيس : السيد ياماداً (اليابان)

(رئيس الفريق العامل الجامع المعني بوضع اتفاقية إطارية بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية)

المحتويات

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: اتفاقية بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.6/51/SR.25
21 March 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

تولى رئاسة الجلسة السيد ياماداً (رئيس الفريق العامل الجامع المعني بوضع اتفاقية إطارية بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: اتفاقية بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية (تابع)

تنظيم الأعمال (تابع)

١ - السيد نغويين ديو شين (فييت نام): قال إنه بالنظر إلى المشاكل المرتبطة بإعادة عقد اجتماع الفريق العامل الجامع في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ أو أوائل عام ١٩٩٧، وهي مشاكل لفتت الانتباه إليها بعض الوفود والأمانة، فإن أفضل سبيل هو ببساطة أن يوصى بأن ينعقد اجتاع الفريق في أقرب وقت ممكن. ولذلك فإن اقتراح الولايات المتحدة في هذا الصدد جدير بالاعتبار.

٢ - السيد ييمر (إثيوبيا): قال إنه لا يجب التسرع في النظر في مشاريع المواد. وذكر أن أقرب موعد مناسب لإعادة عقد اجتماع الفريق العامل هو كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، وأنه ينبغي تكريس أسبوعين على الأقل لهذا الموضوع.

٣ - السيد تهيم (باكستان): قال إن من المهم ألا يفقد الزخم. ونظرا إلى أن الوفود تستطيع أن تحصل بسهولة على تعليمات من حكوماتها في أثناء دورة اللجنة السادسة، فإن وفده يؤيد الاقتراح البرازيلي باستئناف النظر في مشاريع المواد وإكمالها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

٤ - السيد كريسوستومو (شيلي): قال إن من غير الواقعي أن يُتوقع أن تتمكن الوفود من الحصول على التعليمات الضرورية من الحكومات وعلى معلومات من الوكالات المتخصصة في الأسابيع القليلة الباقية حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وينبغي النظر في إعادة تنظيم جدول أعمال اللجنة السادسة كي يعطى البند ما يستحقه من أولوية: وبالإمكان بعد ذلك تكريس أسبوعين لمشاريع المواد في بداية الدورة القادمة، أي في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

٥ - السيد نوسباوم (كندا): قال إنه بالنظر إلى أن الجدول للفترة من شباط/فبراير إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ مفعم جدا، وإلى أن بعض الوفود ترى أن كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ موعد مبكر جدا، فربما كان كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ موعدا ملائما لاستئناف المناقشات المتعلقة بمشاريع المواد في دورة للفريق العامل تستغرق أسبوعين.

٦ - السيد ليغال (فرنسا): قال إن ولاية الفريق العامل حددت في قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٩. وأمام الفريق الآن ساعتان ونصف لإعداد تقرير عما أحرز من تقدم في تنفيذ تلك الولاية لتقديمه إلى الجمعية العامة. بيد أنه لم يتم حتى الآن تعميم مشروع نص لهذا التقرير. إن من الضروري، حتما، أن يكون نص التقرير موجودا.

٧ - السيد حمدان (لبنان): استفسر عما اذا كان الفريق العامل يعتزم اعتماد مشروع تقريره في هذه الجلسة. فإذا كان الأمر كذلك، فلا بد من إتاحة نص مكتوب لمشروع التقرير. وفي هذه الحالة، قد يكون من الأفضل اعتماد التقرير عند إعادة عقد اجتماع الفريق العامل.

٨ - الرئيس: أعرب عن أمله في أن يكون تقرير الفريق العامل في شكل بيان مقتضب بشأن ما أحرز من تقدم وما سيتخذ من إجراءات أخرى. وأشار إلى أن مشروع نص على هذا النحو سيعمَّم في أقرب وقت ممكن.

٩ - وأضاف قائلا إنه لمس توافقا في الآراء بأن الحكومات بحاجة إلى وقت لدراسة ما أحرزه الفريق العامل من تقدم وبأن من الأساسي عدم فقدان الزخم. والمسألة هي كيف يمكن التوفيق بين هذين المطلبين. وأشار إلى أن هناك عوامل عديدة ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في تحديد موعد لانعقاد اجتماع الفريق العامل من جديد. ولذلك، قال إنه اقترح عقد مشاورات بشأن هذا الأمر. ودعا الفريق العامل إلى استئناف النظر في تقرير لجنة الصياغة ريثما تظهر نتائج المشاورات.

تقرير لجنة الصياغة (A/C.6/51/NUW/WG/L.1 و Corr.1 و 2؛ L.1/Add.1؛ و Add.2 و Corr.1 و Add.3 و Add.4) (تابع)

١٠ - الرئيس: قال إن مواقف الوفود ومقترحاتها بشأن مختلف مشاريع المواد ترد في المحاضر الموجزة التي تغطي جلسات الفريق العامل. فليس ثمة إذن من داع لإعادة فتح النقاش بشأن أي مادة من المواد. إلا أنه إذا كانت الوفود ترغب في أن تسجل بإيجاز مواقفها فيما يتعلق بتقرير لجنة الصياغة، فبإمكانها أن تفعل ذلك.

١١ - السيد حدادين (الأردن): أعرب عن أمله في ألا يعني عدم وجود أي ذكر في تقرير لجنة الصياغة لقرار لجنة القانون الدولي بشأن المياه الجوفية المحصورة العابرة للحدود أن الوفود توافق على فحوى ذلك القرار. ذلك أن من المهم جدا أن تناقش هذه المسألة في جلسات لاحقة، غير أن من المهم بالمثل أن يشار في التقرير إلى أن المسألة لم تناقش في لجنة الصياغة. وقال إنه يحتفظ بالحق في أن يقدم من جديد مقترحات وفده بشأن المادة ٢ والمادة ١٨.

١٢ - السيد بازارجي (تركيا): قال إن رئيس لجنة الصياغة، لدى عرضه لتقريره في الجلسة السابقة، لم يذكر تحفظات تركيا فيما يتعلق ببعض المواد الواردة في الجزء السادس. وقال إنه، لذلك، يود أن يؤكد

من جديد هذه التحفظات. وأشار علاوة على ذلك إلى أن رئيس لجنة الصياغة لم يتناول المادة ٧؛ فمن المحبذ أن يرد تفسير ما لتلك المادة.

١٣ - السيد مازيلو (رومانيا): قال إن التقرير يعكس بدقة ما أحرزته لجنة الصياغة من تقدم. بيد أن رئيس لجنة الصياغة وعد بالعودة إلى المادة ٧ في مرحلة لاحقة من عرضه، ولكنه في حقيقة الأمر أغفل ذلك، على نحو ما أشار إليه ممثل تركيا.

١٤ - السيد مانونجي (جمهورية تنزانيا المتحدة): قال إنه نظرا لأنه كان يُعتزم في الأصل إيراد الاقتراح المصري بشأن الفقرة ٢ من المادة ٣، في إحدى الحواشي، فقد رأى وفده أن لا لزوم إلى إدراج تحفظ بشأن هذا الاقتراح. ونظرا لأن الاقتراح يرد حاليا كصيغة بديلة للفقرة ٢ في النص الذي أعدته لجنة الصياغة (A/C.6/51/NUW/WG/L.1)، فإنه يود تسجيل تحفظ وفده بشأن هذا الاقتراح.

١٥ - السيد ليغال (فرنسا): قال إن وفده يجد تقرير لجنة الصياغة مقبولا على أن يُفهم تماما أن ما قدمه رئيس لجنة الصياغة من عرض شفوي للتقرير، كما ورد في المحضر الموجز للجلسة السابقة، يشكل جزء لا يتجزأ من التقرير.

١٦ - الرئيس: أكد أن العرض الشفوي الذي قدمه رئيس لجنة الصياغة سيظهر بكامله في المحضر الموجز ذي الصلة، وأنه يشكل جزء لا يتجزأ من التقرير. وأشار إلى أن نص العرض الشفوي سيعمم حالما يصبح متاحا.

١٧ - السيد حمدان (لبنان): قال إنه في حين ظهرت المناقشات المتعلقة بالمادة ٢٧ مطابقة للأصل في البيان الذي أدلى به رئيس لجنة الصياغة، ينبغي أيضا أن يوضح أن ذلك البيان هو نص متفق عليه يعكس حلا وسطا بشأن الاقتراح الداعي إلى تعديل المادة ٢٧. وينبغي أن يظهر مشروع الاقتراح هذا في الوثائق الرسمية للفريق العامل.

١٨ - السيد لاميرس (هولندا)، رئيس لجنة الصياغة: أكد أن عرضه الشفوي هو بيان متفق عليه يتعلق بالتفسير الذي سيقدم بشأن تلك المادة على وجه التحديد. وأشار إلى أن المادة ٢٨ تتضمن إشارة إلى الاحتكام إلى المنظمات الدولية المختصة. وفي حين رئي أن من غير المستصوب تكرار تلك الإشارة في كل مادة، فقد اتفق على أن يثبت الاحتكام إلى هذه المنظمات في المواد الأخرى.

١٩ - السيد قاسم (الجمهورية العربية السورية): قال إن موقف وفده بشأن بعض المواد لم يظهر بصورة وافية في تقرير لجنة الصياغة. ومن الأمثلة على ذلك تحفظه فيما يتعلق باستخدام مصطلح "البيدولوجية" في المادة ٦، واستخدام كلمة "جسيم"، التي يرى وفده لزوم حذفها أو تعديلها.

٢٠ - السيد لاميرس (هولندا)، رئيس لجنة الصياغة: قال إنه لا داعي لأن يبدي الوفد السوري تحفظا بشأن استخدام مصطلح "البيدولوجية": فقد أعرب العديد من الوفود عن تحفظهم بشأن ذلك المصطلح، ولذلك فقد أدرج ضمن قوسين معقوفتين. والوقت لم يسمح بالنظر فيما تتطلبه تلك الفكرة من نظر.

٢١ - وأضاف قائلا إن النعت "جسيم" يظهر في سياقين مختلفين إلى حد ما. ففيما يتعلق بمصطلح "ضرر جسيم"، أعرب عدد من الوفود عن تحفظهم حياله، وقد دون ذلك في إحدى الحواشي. ويستخدم المصطلح أيضا في العبارة "أثر سلبي جسيم" والعبارة "يؤثر... سلبيا، بدرجة جسيمة". وكما يبين تعليق اللجنة، فإن الاستخدام الأخير لا ينطبق على فكرة "الضرر الجسيم". وقد اعتمدت لجنة الصياغة لذلك هاتين العبارتين، أينما وردتا، دون اللجوء إلى استخدام أقواس. وبإمكان الوفود التي لا تزال تبدي تحفظات بشأن هذه العبارة أن تشير إلى ذلك في إحدى الحواشي.

٢٢ - السيد سفيريدوف (الاتحاد الروسي): قال إن بلده قد أدرج في الحاشية ٢ من الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Add.4 باعتباره إحدى الدول التي تحفظت بشأن الفقرة الفرعية (ب) من المادة ٢. وهذا ببساطة خطأ. وفيما يتعلق بالمادة ٣٢، فإن حاشية هذه المادة لا تعكس بدقة صلب اقتراح وفده، وينبغي تصويب ذلك. وأشار إلى أن وفده سيقدم أيضا إلى الأمانة، كتابة، تصويبات مختلفة ينبغي إدخالها على النسخة الروسية من تقرير لجنة الصياغة.

٢٣ - السيدة هولتن (المملكة المتحدة): أشارت إلى الوثيقة A/C.6/51/NUW/L.1/Add.3 قائلة إن وفدها يشارك الولايات المتحدة في تحفظها بشأن المادة ٢٩، وأعربت عن رغبتها في أن ترى موقفها منعكسا في الحاشية ١ أيضا.

٢٤ - السيدة الأدغم (تونس): قالت إنها لم تعثر في تقرير لجنة الصياغة إلا على إشارتين الى التحفظات التي أبداها بعض الوفود بشأن استخدام كلمة "جسيم" أي في الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Corr.1، فيما يتعلق بتحفظ العراق، وفي الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Add.2، التي تنص الحاشية ٢ فيها على ما يلي: "سيستعرض المصطلح 'ضرر جسيم' في ضوء نص المادة ٧". ولما كانت تلك الحاشية تتصل بنص المادتين ٢١ و٢٢، فمن المهم إظهار موقف الوفود المعنية في حاشية للمادة ٧، حتى لو وضعت تلك المادة بين قوسين معقوفتين.

٢٥ - السيد لاميرس (هولندا)، رئيس لجنة الصياغة: قال إن القصد من الحاشية ٢ في الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Add.2 هو أن تنطبق على جميع المواضع في النص حيثما وردت عبارة "ضرر جسيم".

٢٦ - السيد راو (الهند): قال إنه، خلافا للاتفاق الذي تم التوصل إليه في لجنة الصياغة، لا تظهر كلمة 'الحفظ' في نص المادة ١ كما وردت في الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1؛ وينبغي تصويب النص وفقا لذلك.

٢٧ - وأشار الى الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Add.2/Corr.1 قائلا إنه في حين تعكس هذه الوثيقة على النحو الصحيح الحل الوسط الذي تم التوصل اليه بشأن الفقرة ٣ من المادة ٢١، فإن وضع قوسين معقوفتين حول العبارة الاستهلالية ("تتشاور دول المجرى المائي ... تلوث المجرى المائي") أمر مضلل. ونظرا لأن أي وفد لم يعرب عن وجود صعوبة بشأن هذه العبارة، فإن وفده يقترح إزالة القوسين المعقوفتين من هذا الجزء من الفقرة ووضعهما حول بقية الفقرة بدءا من العبارة "من قبيل" حتى نهايتها، لتوضيح أنه لا زال من الضروري مناقشة الاقتراح بجملته.

٢٨ - واختتم كلمته قائلا إن وفده لا يزال يعتقد أنه على الرغم من الحلول الوسط التي توصلت إليها لجنة الصياغة، فإن المادة ٣٢ بصيغتها الحالية (A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Add.3) لا مكان لها في اتفاقية إطارية. وأعرب عن رغبة وفده في أن يرى موقفه منعكسا في حاشية مستقلة.

٢٩ - السيد لاميرس (هولندا)، رئيس لجنة الصياغة: قال في معرض رده على النقطة الأولى التي أثارها ممثل الهند إن لجنة الصياغة قررت أن تكون الصيغة المستخدمة في الفقرة ١ من المادة ١ هي الصيغة نفسها المستخدمة في عنوان الجزء الرابع من مشاريع المواد وهي صيغة لا تتضمن كلمة "الحفظ". أما بالنسبة للنقطة الثانية، أشار الى أن ممثل الهند محق في رأيه؛ على أنه نظرا لضيق الوقت، لم يكن بمقدوره التشاور مع الذين صاغوا المقترح لتقرير ما إذا كان بإمكانهم الاتفاق على حذف القوسين المعقوفتين من العبارة الاستهلالية.

٣٠ - السيد ييمر (إثيوبيا): قال إن وفده ينضم الى التحفظ التنزاني بشأن الفقرة ٢ من المادة ٣، ويود أن يرى موقفه منعكسا في إحدى الحواشي أيضا.

٣١ - وطلب أن يشرح الرئيس سبب عدم إيراد المقترح المصري، فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (ج) من المادة ٢، في حاشية.

٣٢ - السيد لاميرس (هولندا)، رئيس لجنة الصياغة: رد على ممثل اثيوبيا قائلا إن عدم الإشارة الى الاقتراح المصري في إحدى الحواشي كان سهوا نتج عن ارتباك حصل في بداية أعمال اللجنة.

٣٣ - السيد قاسم (الجمهورية العربية السورية): أعرب عن ارتياح وفده للرد السالف، إلا أنه أعرب عن رغبته في أن يرى هذا الرد واردا في تقرير لجنة الصياغة.

٣٤ - السيدة مخيمر (مصر): أعربت عن تقديرها للجهود التي يبذلها رئيس لجنة الصياغة. وفيما يتعلق بالمادة ٣، قالت إن وفدها يؤيد الاقتراح الفرنسي بحذف الفقرة ٣ من تلك المادة والاستعاضة عنها بفقرة جديدة (A/C.6/51/NUW/WG/CRP.15). وأشارت الى أن وفدها كان قد وعد بأن تعود لجنة الصياغة الى ذلك

الاقتراح عندما تبت في أمر نص المادة ٣؛ بيد أنه لم تجر مثل هذه المناقشة. ولذا، قالت إن وفدها يحتفظ بموقفه فيما يتعلق بالمادة ٣ ويود أن يرى تحفظه واردا في حاشية.

٣٥ - وفيما يتعلق بالمادة ١٧، قالت إن وفدها لم يعمد الى مجرد الاحتفاظ بموقفه إزاء الفقرة ٣، كما ذكر في الحاشية ٦ من الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.1/Add.1، وإنما هو اقترح تعديلا على النحو التالي: "تمتنع الدولة التي وجهت الإخطار، في أثناء المشاورات والمفاوضات، إذا طلبت إليها ذلك الدولة التي تم إخطارها وقت قيامها بالإبلاغ، عن تنفيذ التدابير المقرر اتخاذها. وقالت إن ذلك الاقتراح ينبغي أن يدرج في تقرير لجنة الصياغة، في إحدى الحواشي، إذا لزم الأمر. ويصدق الشيء نفسه أيضا على الاقتراح المصري فيما يتعلق بالفقرة ٣ من المادة ١٨.

٣٦ - السيد حرج (العراق): أعرب عن تقديره لما يبذله رئيس لجنة الصياغة من جهود. وأشار الى أن وفده يؤيد التعليقات التي قدمها ممثل تونس. فوضع نص المادة ٧ بين قوسين معقوفتين غير ملائم، إذ من الضروري الإشارة الى الخلاف حول كلمة "جسيم" والجهود التي تبذل للتوصل الى حل وسط. ولعل أحد الحلول هو تذييل تقرير لجنة الصياغة بجميع الاقتراحات المقدمة في الفريق العامل أثناء مداولاته.

٣٧ - الرئيس: قال إنه يفهم أن الفريق العامل يود أن يحيط علما بتقرير لجنة الصياغة.

٣٨ - وقد تقرر ذلك.

مشروع تقرير الفريق العامل الى الجمعية العامة (A/C.6/51/NUW/WG/L.2)

٣٩ - الرئيس: بعد أن تلا الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.2، قال إن الفقرات الثلاث الأولى تتضمن أوصافا واقعية، أما الفقرة ٤ فهي نتاج مشاورات جرت بين بعض الوفود. ومن الصعب، في المرحلة الراهنة، الاتفاق على مواعيد عقد أي اجتماعات مقبلة للفريق العامل. وستحال هذه المسألة الى اللجنة السادسة.

٤٠ - وقال إنه يفهم أن الفريق العامل يود اعتماد الفقرة ١.

٤١ - وقد تقرر ذلك.

٤٢ - السيد ليغال (فرنسا): اقترح تعديل الفقرة ٢ من الوثيقة A/C.6/51/NUW/WG/L.2 بإدخال العبارة "وفي التقرير الشفوي للرئيس" في نهاية الجملة الثالثة.

٤٣ - وأضاف قائلا إن من الضروري إزالة اللبس حول ما إذا كان تقرير الفريق العامل سيقدم مباشرة الى الجمعية العامة أو سيقدم مع تقرير اللجنة السادسة، إذ أن ذلك اللبس باد أيضا في قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٩. إلا أن وفده يعترض على تقديم تقرير الفريق العامل مباشرة الى الجمعية العامة ويقترح لذلك

تعديل بداية الفقرة ٤ لتصبح كما يلي: "يوصي الفريق العامل بأن تدعو الجمعية العامة، بناء على تقرير اللجنة السادسة، الى عقد دورة ثانية للفريق العامل مدتها أسبوعان على الأقل لمواصلة أعماله ..." .

٤٤ - السيد فارسو (سلوفاكيا): اقترح ضم مختلف الوثائق المعددة في الفقرة ٢ في وثيقة واحدة.

٤٥ - الرئيس: قال إنه يفهم أن الفريق العامل يود اعتماد الفقرة ٢، مع التعديل الذي اقترحت سلوفاكيا إجراءه على الصياغة، وبصيغتها المعدلة شفويا من جانب فرنسا.

٤٦ - وقد تقرر ذلك.

٤٧ - السيد راو (الهند): اقترح، على سبيل المجاملة للجمعية العامة، التي قال إنها ليست بأي حال مسؤولة عن عجز الفريق العامل عن إنجاز أعماله، تعديل الفقرة ٣ لتصبح كما يلي: "وبناء على ذلك، سيحتاج الفريق العامل الى مزيد من الوقت لإنجاز أعماله".

٤٨ - الرئيس: قال إنه يفهم أن الفريق العامل يود اعتماد الفقرة ٣ بصيغتها المعدلة.

٤٩ - وقد تقرر ذلك.

٥٠ - السيد حدادين (الأردن): قال إن وفده غير مرتاح للعبارة "في أقرب وقت ممكن" الواردة في الفقرة ٤ التي ينبغي أن توحي بوجوب الاستعجال وذلك بغية المحافظة على الزخم الذي سبق أن تحقق. وينبغي أيضا أن توحي بالحاجة إلى التشاور مع الحكومات.

٥١ - السيدة فرنانديز دي غورميندي (الأرجنتين): يؤيدها السيد بازارجي (تركيا): قالت إن وفدها يؤيد التعديلات الفرنسية للفقرتين ٢ و ٤. إلا أنها أكدت الحاجة إلى توضيح أسلوب العمل في المستقبل، خاصة لأنه لن يحال إلى الفريق العامل سوى بعض مشاريع المواد. وأعربت عن رغبتها في تسجيل فهم وفدها للعبارة "بالاستفادة من الأعمال التي اضطلع بها فعلا كل من لجنة الصياغة و ..." في الفقرة ٤: أولا، أن محاولة ستبذل للتوصل إلى قرار بشأن العبارة الواردة بين قوسين معقوفتين؛ ثانيا، سيتم تناول النقاط التي أبدي التحفظ بشأنها؛ ثالثا، ستتاح للوفود فرصة لإثارة ما تواجهه من مشاكل. وقالت إنه ينبغي أيضا الإشارة إلى مشاريع المواد التي ستنظر فيها لجنة الصياغة مباشرة.

٥٢ - السيد حمدان (لبنان): قال إن وفده يود أن يسجل عدم رضاه عن الفقرة ٤. وأيَّد الملاحظات التي أبداها ممثل الأردن. وأشار إلى أن المشكلة زادت تعقدا جراء الاقتراح الفرنسي الداعي إلى إدراج العبارة "بناء على تقرير اللجنة السادسة"، في الفقرة ٤، إذ أن التقرير لن يتيسر إلا في مرحلة متأخرة جدا. وربما تسنى للجنة تقديم تقرير أولي إلى الجمعية العامة في غضون الأسابيع القليلة القادمة بغية التغلب على هذه

الصعوبة. واقترح تعديل العبارة "في أقرب وقت ممكن" بإضافة العبارة "على ألا يتجاوز ذلك" يليها تاريخ محدد، يرى وفده أن يكون آذار/مارس ١٩٩٧. وأخيرا أعرب عن استغرابه قيام الأمانة بتحديد مواعيد اجتماعات تتعلق بمسائل لم تبت اللجنة بشأنها بعد.

٥٣ - السيدة مخيمر (مصر): قالت إنها تؤيد الاقتراح الفرنسي. وقالت إنه ينبغي النظر في تحديد موعد لاجتماع الفريق العامل على أساس تقرير اللجنة السادسة بغية تجنب أي تضارب في الأنشطة. وأضافت أنها تشترك في التحفظات التي أبديت بشأن استخدام كلمة "جسيم" فيما يتصل بالكلمة "ضرر" في مشاريع المواد؛ وقالت إن تلك التحفظات لم تظهر كما ينبغي في مشروع التقرير.

٥٤ - السيد كاليرو رودريغيز (البرازيل): قال إنه يتفق مع ممثل فرنسا على أن من الأفضل الإبقاء على المركز غير الواضح للفريق العامل إزاء اللجنة السادسة، وأيد التعديلات الفرنسية للفقرة ٤. وأضاف أن من المفيد الإشارة في هذه الفقرة إلى الفترة التي ينبغي أن يجتمع فيها الفريق العامل. وأعرب عن موافقته مع ممثلة الأرجنتين على أن الأعمال التي ستنجز ينبغي أن تحدد على نحو أدق، واقترح الإشارة في تقرير اللجنة السادسة إلى الصلاحيات المتعلقة بهذا العمل.

٥٥ - الرئيس: أعرب عن اتفاقه مع ممثل البرازيل على أن مشروع قرار اللجنة السادسة يجب أن يتناول بوضوح مسألة ولاية الاجتماعات المقبلة للفريق للعامل.

٥٦ - السيد مكافري (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه نظرا لأن هناك اتجاها يحبذ عقد اجتماع مبكر للفريق العامل، ومع وضع الجدول الزمني لأعمال اللجنة السادسة في الاعتبار، ينبغي أن تبيّن الفقرة ٤ موعدا لبدء الاجتماعات، وكذلك فترة زمنية تفسح المجال للمرونة باستخدام صيغة مثل: "... اجتماع الفريق العامل من (يضاف تاريخ) لمدة أسبوع أو أسبوعين". وأشار إلى أنه وإن كان يتعاطف مع الفكرة الداعية إلى تحديد ولاية الفريق العامل على نحو أدق، فإنه لا يتفق مع الاقتراح البرازيلي في هذا الصدد؛ فالفريق العامل هو الذي ينبغي أن يقدم التوجيه. أما بالنسبة للتعديل المقترح من جانب فرنسا فيما يتعلق بتقديم تقرير اللجنة السادسة، أفاد بأنه لا ينبغي إلزام الفريق العامل بإجراءات من شأنها أن تؤخر اعتماد الجمعية العامة توصياته، وعليه بالأحرى أن يستفيد من الغموض البناء الوارد في قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٩ بتقديم التقرير بشكل مباشر قدر الإمكان إلى الجمعية العامة.

٥٧ - السيد فيرتر (المراقب عن سويسرا): قال إنه يؤيد تعليقات ممثل البرازيل والتعديلات المقترحة من جانب فرنسا على مشروع التقرير، وخاصة الفقرة ٤. وأشار إلى أنه يشاطر ممثلة الأرجنتين ما أعربت عنه من قلق بشأن معنى العبارة "بالبناء على الأعمال التي اضطلع بها فعلا". وفيما يتعلق باقتراح الولايات المتحدة، أفاد بأنه يخشى أن يضطر الفريق العامل إلى طلب عقد دورة ثالثة إذا اجتمع لمدة أسبوع واحد فقط، وذلك تطور لن يكون انعكاسا حسنا لا للاتفاقية ولا للفريق العامل. وعلاوة على ذلك، قال إنه، وإن

كان يوافق على أن من المنطقي أن يحدد الفريق العامل ضوابط عمله في المستقبل، فقد يكون من الأفضل أن تترك هذه المهمة للجنة السادسة نظرا لضيق الوقت.

٥٨ - السيد سفيريدوف (الاتحاد الروسي): قال إنه يؤيد التعديلات المقترحة من جانب فرنسا. وأضاف أنه نظرا لكون العبارة "في أقرب وقت ممكن" في الفقرة ٤، قابلة لأن تفسر على عدة وجوه، فهي تمثل حلا وسطا ملائما، وإن كان بالإمكان إضافة الجملة "على ألا يتجاوز ذلك الفترة الأولى من العام القادم" إذا لزم الأمر. وفيما يتعلق بالإشارة إلى تقرير اللجنة السادسة، فإنه لا يمكن صرف النظر عن النظام الداخلي للجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، فإن قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٩ يشير بوضوح إلى أن الفريق العامل يتصل باللجنة السادسة. بيد أنه بغية كفالة أن يتاح لرئيس الفريق العامل أقصى قدر من المرونة، ومع أخذ المركز الخاص للفريق العامل في الاعتبار، اقترح حذف العبارة "إلى الجمعية العامة" من عنوان مشروع التقرير.

٥٩ - السيد نغويين ديو شين (فييت نام): قال إن الفقرة ٤ ينبغي أن تكون أدق وأن تحدد موعدا لا يتجاوز آذار/مارس ١٩٩٧. وفيما يتعلق بولاية الفريق العامل، أعرب عن اتفاقه مع ممثلة الأرجنتين وعن تأييده لرأي ممثل الولايات المتحدة بأن على الفريق العامل لا اللجنة السادسة تحديد ما ينبغي إنجازه من أعمال.

٦٠ - السيد ديكر (هولندا): يؤيده السيد مرشد (بنغلاديش): قال إنه في ضوء عدد مشاريع المواد التي نوقشت في الأسابيع الثلاثة الماضية، يكفي أسبوع إضافي واحد لإنجاز العمل. ولذا، أعرب عن تأييده لاقتراح الولايات المتحدة بأن يشار إلى فترة مدتها أسبوع أو أسبوعان. أما العبارة "في أقرب وقت ممكن" فهي غامضة أكثر مما ينبغي، واقترح إضافة العبارة "في غضون الأشهر الثلاثة القادمة". وأخيرا، وفيما يتعلق بالاقتراحين الأرجنتيني والبرازيلي بأن تحدد مهمة الفريق العامل بوضوح، قال إن من المهم أيضا أن يذكر في الفقرة ٤ أن على لجنة الصياغة ينبغي أن تركّز على المادتين ٧ و ٣٣، والبنود النهائية والديباجة، وهو ترتيب سيكون أيضا موضوعا لقرار اللجنة السادسة، إذا لزم الأمر.

٦١ - السيدة فلوريس (المكسيك): قالت إنها تؤيد الآراء التي أعرب عنها المتكلم الذي سبقها. ذلك أنه ينبغي تحديد مواعيد مبدئية لعقد اجتماع وذلك بغية تمكين الممثلين من إبلاغ حكوماتهم وفقا لذلك، ومن تنظيم أعمالهم. وعلى الرغم من أن اسبوعا واحدا يكفي لأن ينجز الفريق العامل أعماله، فإن الفقرة ٤ ستتيح مزيدا من المرونة لو أنها تضمنت العبارة "بين أسبوع وأسبوعين" أو العبارة "لفترة أقصاها أسبوعان". وأعربت عن اتفاقها أيضا مع المتكلمين الذين سبقوها على أن من المهم بالنسبة للفريق العامل أن يبقي على مركزه غير الواضح إزاء اللجنة السادسة. فبرنامج عمل اللجنة السادسة لا يتضمن أي مواعيد لتلقّي تقرير الفريق العامل. وأعربت لذلك عن اعتقادها، مع الآخرين، أن بامكان الفريق العامل تقديم توصياته مباشرة إلى الجمعية العامة.

٦٢ - السيد راو (الهند): ذكر مرة ثانية أن ثمة حاجة لأن يجري الممثلون مشاورات مع حكوماتهم وللحفاظ على الزخم مع أخذ التسهيلات المتاحة وأولويات اللجنة السادسة في الاعتبار. وأكد أيضا لزوم اتباع الإجراءات الصحيحة. وأعرب عن موافقته بوجه عام على التعديلات التي اقترحت فرنسا إحداثها في الفقرة ٤، وإن كان يفضل أن تتضمن هذه الفقرة موعدا محددا هو آذار/مارس أو نيسان/أبريل ١٩٩٧.

٦٣ - السيدة داسكالوبولو - ليفادا (اليونان): قالت إن العبارة "في أقرب وقت ممكن" بحاجة إلى التوضيح الذي يوفره التعديل الفرنسي، وإنها، مع ذلك، تضيف إليه، عبارة أخرى وهي، "، على ألا يتجاوز ذلك آذار/مارس". وأعربت أيضا عن تأييدها لآراء الوفد الفرنسي فيما يتعلق بطرق العمل في المستقبل.

٦٤ - السيد تهيم (باكستان): اقترح أن يستعاض عن العبارة "في أقرب وقت ممكن" بالعبارة "لفترة أسبوع إلى أسبوعين في غضون ثلاثة أشهر".

٦٥ - السيد سانشيز (اسبانيا): قال إنه يؤيد جميع التعديلات الفرنسية على الفقرة ٤ فيما يتعلق بكل من الإجراءات داخل الأمم المتحدة والحاجة إلى فترة أسبوعين كحد أدنى. وأضاف أنه سيكون على الفريق العامل أيضا أن يتعهد الصياغة بالصقل بعد توصله إلى توافق في الآراء بشأن النقاط التي حدث خلاف عليها.

٦٦ - السيد ييمر (إثيوبيا): قال إن ممثل هولندا غير واقعي. ذلك أن أجزاء عديدة من المواد الـ ٣١ المعتمدة بصورة مؤقتة لا تزال بين أقواس معقوفة، وحتى فترة أسبوعين قد لا تكون كافية لإنجاز الأعمال. وأيد، لذلك، عبارة "لفترة أسبوعين على الأقل".

٦٧ - السيدة فارغاس (كولومبيا): قالت إنها تؤيد التعديلات الفرنسية، إلا أنها ترى، شأنها في ذلك شأن ممثلي اسبانيا وإثيوبيا، أن فترة اسبوعين هي حد أدنى. وفيما يتعلق بمسألة الإجراءات، فإن الأفرقة العاملة في الماضي كانت على الدوام تقدم تقاريرها من خلال اللجنة السادسة، ولن يتاح في نهاية برنامج عمل اللجنة سوى أيام قليلة لمناقشة هذه المسائل المعلّقة.

٦٨ - السيد حرج (العراق): أعرب عن موافقته على لزوم تحديد إطار زمني لا يتجاوز ثلاثة أشهر. وعلاوة على ذلك، أشار إلى أن قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٩ ينص على أن تعقد اللجنة السادسة اجتماعا للفريق العامل الجامع، وذلك بمثابة القول أن الفريق العامل هو اللجنة السادسة؛ ولذا فبإمكان الفريق العامل أن يقدم تقريره مباشرة إلى الجمعية العامة.

٦٩ - السيدة الأدغم (تونس): ذكرت أنه إذا تقرر أن يقدم الفريق العامل تقريره إلى اللجنة، فلن يتسنى للأخيرة وقت قبل كانون الأول/ديسمبر للنظر في مشروع تقرير الفريق العامل. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى

الرغم من أن بإمكان الفريق العامل أن يجتمع خلال السنة المقبلة، فإن اللجنة لن تجتمع، وقالت إنها لا ترى كيف سيتسنى للجنة النظر في التقرير النهائي قبل كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٧٠ - السيد شين شيكيو (الصين): قال إنه يؤيد مشروع التقرير بصيغته الحالية. فالتقرير يوضح أن الفريق العامل لم ينجز أعماله وهو لذلك بحاجة إلى أن يعقد اجتماعه مرة ثانية، وتلك مسألة ينبغي أن تقررها اللجنة السادسة. وفيما يتعلق بالفقرة ٤، أعرب عن اتفاقه مع فرنسا على استحالة إنجاز الأعمال في اجتماعات تستغرق أسبوعا واحدا، غير أن محاولة القيام بذلك ضمن إطار زمني مدته ثلاثة أشهر هي محاولة غير واقعية أيضا، ولا يمكن أن تقبل الصين أي إشارة إلى هذا الإطار الزمني. وعليه فينبغي الإبقاء على العبارة "في أقرب وقت ممكن".

٧١ - السيد مكافري (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه يشاطر ممثلة تونس حيرتها الشديدة بالنسبة لما يترتب من نتائج على الإصرار على أنه لا يمكن للفريق العامل أن يقدم تقريره مباشرة إلى الجمعية العامة: فمن شأن التعديل الفرنسي: "بناء على تقرير اللجنة السادسة" أن يؤجل الأمور حتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر بحيث تصبح الإجراءات أهم من الموضوع الأساسي. وأعرب عن تأييد وفده، على أقل تقدير، للعبارة "من خلال اللجنة السادسة" لأنها عبارة غامضة غموضا بنّاء؛ إلا أنه يشعر أن من الأفضل ألا يقال شيء، كما هو الأمر في النص الحالي.

٧٢ - السيد قاسم (الجمهورية العربية السورية): أشار إلى أن الجمعية العامة لا اللجنة السادسة هي التي أنشأت الفريق العامل، وإلى أنه لا داعي لأن يقدم الفريق تقريره من خلال اللجنة السادسة. فبإمكانه أن يقدم تقريره مباشرة.

٧٣ - السيد فان دي فيلدي (بلجيكا): قال إنه يؤيد التعديلات الفرنسية إلا أنه يعتقد أن العبارة "من خلال اللجنة السادسة" أفضل.

٧٤ - السيد مازيلو (رومانيا): قال إنه يشاطر ممثل الولايات المتحدة ما أعرب عنه من قلق. فإذا تم اتباع إجراءات معقدة، فإن الزخم سيفقد ومن المهم ألا يغيب ذلك عن البال.

٧٥ - السيد ليغال (فرنسا): تطرق للشواغل التي أعرب عنها ممثلا العراق والجمهورية العربية السورية قائلا إنه لم يقصد أن يتسبب في أي تأخير، وإنما بالأحرى كان ينوي مواءمة الإجراءات التي ستتبع مع المادة ٦٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وهي المادة التي تنص على أنه لا يمكن للجمعية العامة اتخاذ قرارات نهائية إلا على أساس تقارير لجانها.

٧٦ - السيد براندلر (هنغاريا): قال إنه يتفق مع ممثل فرنسا على أنه يتعين على الفريق العامل تقديم تقاريره إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة السادسة. وعلاوة على ذلك، فإنه سيتعين تحديد ما إذا كان ينبغي للجنة الخامسة أيضا أن تنظر في التقرير قبل أن يحال إلى الجمعية العامة.

٧٧ - السيد حمدان (لبنان): اقترح الاستعاضة بالعبارة "من خلال تقرير مرحلي للجنة السادسة" عن العبارة "من خلال اللجنة السادسة".

٧٨ - السيد ليغال (فرنسا): قال إنه مستعد لقبول أي صيغة لا تحدد سلفا الموعد الذي سيعد فيه تقرير اللجنة السادسة. على أنه ليس بوسعه أن يقبل إضافة كلمة "مرحلي" بعد كلمة "تقرير".

٧٩ - الرئيس: اقترح أن يترك المشروع في شكله الأصلي مع عدم الإشارة إلى التقرير ودون مساس بموقف أي وفد وأن يحاط علما على النحو الواجب بموقف وفد فرنسا.

٨٠ - السيد ليغال (فرنسا): قال إن الفرق بين العبارة "بناء على تقرير" والعبارة "بناء على تقرير مرحلي" هو أن أحدهما مفتوح في حين يصدر الآخر حكما سابقا على النتيجة. ونظرا لأن معظم المتكلمين أيدوا تعديله، عن رغبة مشتركة لديهم في التعجيل بالأمور، فقد أصر على الابقاء على التعديل كإجراء وقائي.

٨١ - السيد فيرتر (المراقب عن سويسرا): اقترح حل المشكلة باللجوء إلى الغموض، وتغيير العبارة "بناء على تقرير اللجنة السادسة" لتصبح "من خلال تقرير ...".

٨٢ - السيد كاليرو رودريغيز (البرازيل): قال إنه لا يرى كيف يمكن أن تدخل العبارة "من خلال تقرير ..." في الجملة. وأيد اقتراح الرئيس، على أساس أن التقرير سيكمّل بمشروع قرار تقترحه اللجنة السادسة على الجمعية العامة. غير أنه إذا كان ليختار بين العبارتين "بناء على" و "من خلال"، فإنه سيختار "بناء على".

٨٣ - الرئيس: أعرب عن اتفاقه مع ممثل البرازيل وقال إنه لما كان من الواضح أن اللجنة السادسة ستتابع التقرير، فهو يفهم أن الفريق العامل سيقبل الصيغة الأصلية دون إشارة إلى التقرير.

٨٤ - وقد تقرر ذلك.

٨٥ - السيد ليغال (فرنسا): قال إنه لا يستطيع قبول حكم الرئيس ولا القول بأن الشيء إن كان واضحا فليس بحاجة لأن يجعل أكثر وضوحا؛ وأصر على أن هناك تأييدا واسعا للتعديل الذي اقترحه وهو تعديل يفي بذلك بدقة، وأعرب عن تشككه في صدق نية أولئك الذين اعترضوا عليه.

عـُلـّقت الجلسة في الساعة ١٧/٤٤ واستؤنفت في الساعة ١٧/٤٦

٨٦ - الرئيس: قال إنه بعد أن تشاور مع مختلف الممثلين المعنيين، فإنه يفهم أن الفريق العامل سيقبل العبارة "يوصي الفريق العامل الجمعية العامة، بناء على تقرير للجنة السادسة، ...".

٨٧ - وقد تقرر ذلك.

٨٨ - الرئيس: قال إنه يفهم أن الفريق العامل يرغب في اعتماد التغيير المقترح من "عقد اجتماع للفريق العامل" إلى "عقد دورة ثانية للفريق العامل".

٨٩ - وقد تقرر ذلك.

٩٠ - السيد مكافري (الولايات المتحدة الأمريكية): قال، في معرض إشارته إلى التعديل الفرنسي الذي أضيفت بموجبه العبارة "لمدة أسبوعين على الأقل" بعد العبارة "في أقرب وقت ممكن"، إن من الأفضل إبقاء شيء من المرونة بشأن طول المدة المطلوبة لإنجاز أعمال الفريق العامل، غير أن من المهم أن يوصى بإطار زمني ينعقد فيه الفريق العامل. واقترح لذلك إضافة العبارة "في غضون ثلاثة أشهر" بعد العبارة "في أقرب وقت ممكن".

٩١ - السيدة مخيمر (مصر): قالت إنها لا تتفق مع ممثل الولايات المتحدة؛ فالفريق العامل وحده هو الذي ينبغي أن يتخذ القرارات فيما يتعلق بجدوله الزمني المقبل، وعليه أن يحدد طول المدة التي يتوقع أن يستغرقها لإنجاز أعماله، إذ لا يمكن تحديد الإطار الزمني حتى يتم ذلك. ورأت أن عبارة "أسبوعين"، بدلا من عبارة "أسبوعين على الأقل"، حل وسط معقول.

٩٢ - السيد ليغال (فرنسا): قال إنه مستعد لسحب تعديله بشأن هذه النقطة إذا وافق الجميع على سحب مقترحاتهم.

٩٣ - الرئيس: قال إنه يفهم أن الفريق العامل يقبل العرض السخي الذي قدمه ممثل فرنسا؛ وسيقوم بإحالة جميع الآراء التي أعرب عنها في المناقشة إلى اللجنة السادسة.

٩٤ - وقد تقرر ذلك.

٩٥ - السيد مكافري (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه لا يستطيع أن يقبل حكم الرئيس، فهناك تأييد قوي لإدراج إطار زمني بعد العبارة "في أقرب وقت ممكن".

٩٦ - السيد ييمر (إثيوبيا): إشار إلى أن الرئيس قد أصدر حكما ولا يمكن نقضه إلا بأغلبية ثلثي الأصوات.

٩٧ - السيد حدادين (الأردن)، يؤيده السيد تهيم (باكستان): أشار إلى أن هذه القاعدة لم تطبق عندما اعترض ممثل فرنسا على حكم الرئيس. وأعرب عن اتفاقه مع ممثل الولايات المتحدة على أن ثمة تأييدا واسعا لإدراج إطار زمني، وأضاف أنه يرى أن على الرئيس أن يقبل إدراجه بنفس الروح التي سمح بها قبول الاقتراح الفرنسي.

٩٨ - الرئيس: قال إنه، نظرا لضيق الوقت، يود تجنب إجراء تصويت ما أمكن ذلك. وأشار إلى أن بعض الوفود غير مرتاحين لإدراج إطار زمني في العبارة "في غضون ثلاثة أشهر"، وطلب إلى ممثل الولايات المتحدة عدم الإصرار على مسألة التصويت.

٩٩ - السيد مكافري (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه يود الحصول على تأكيدات بشأن الطريقة التي سيحال بها التقرير إلى اللجنة السادسة وبشأن التعديلات الشفوية التي قد يقدمها الرئيس لتأكيد ما أعرب عنه من شعور قوي بضرورة عدم فقدان الزخم وبضرورة انعقاد الفريق العامل مرة أخرى في غضون ثلاثة أشهر. فإذا لم تعط هذه التأكيدات، فربما كان من الضروري إجراء تصويت.

١٠٠ - الرئيس: قال إنه يحاول تحقيق اتفاق عام قدر الإمكان، حتى لو تطلب ذلك بعض الخروج عن النظام الداخلي الصارم، وطمأن ممثل الولايات المتحدة بأن كلمته سيحاط بها علما على النحو الواجب.

١٠١ - السيد حمدان (لبنان): قال إنه يود أن يسجل، أنه يرى من غير المقبول أن تعطى الكلمة لوفود للاعتراض على حكم الرئيس في حين رفض إعطاء الكلمة لوفده.

١٠٢ - الرئيس: قال إنه أحاط علما على النحو الواجب بالكلمة التي أدلى بها ممثل لبنان. وقال إنه نظرا لعدم وجود توافق في الآراء، فسيحاول أن يمضي وفقا للشعور العام لدى الفريق العامل على نحو ما يتصوره هو.

١٠٣ - وقال إنه يفهم أن الفريق العامل يود اعتماد الفقرة ٤ بصيغتها المعدلة شفويا.

١٠٤ - وقد تقرر ذلك.

١٠٥ - الرئيس: قال إنه يفهم أن الفريق العامل يود اعتماد مشروع التقرير بكليته بصيغته المعدلة.

١٠٦ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠